هذا توجيه رابع لمثل هذا التركيب فانه وجه الجمهور بان يكون مجازا عقليا والتكاكي
بان يكون استعارة بالكناية على مذهبه والعلامة على مذهب السلف والدين بان يكون
استعارة مصرحة في التبعية كما مر. قوله لكن لا يلتفت اليه حتى يكون استعارة
متعددة بل انما يلتفت اليه الهيئة الحاصلة من المجموع قوله وفي كون المثال المذكور كذلك
بحث فانه اشياء كون التلبس هيئتين منتزعتين واشياء هيئة منتزعة لكن وجه
شبه هيئة هو ان مرطة القناط قوله ولا شبهة ان محل اراك اه لعله دفع لما يتوهم
ان يورد ههنا ويقال ان المثال المذكور من قبيل اني اراك اه حيث كانا مستعملين في
التلبس الغير الفاعلي كما سيشير اليه ما نقله عن العلامة التفتازاني فيكون المثال المذكور
ايضا من الاستعارة التمثيلية بلا ريب وحاصل الدفع انه لا شبهة ان محل اني اراك اه
غير مستعمل في التلبس الغير الفاعلي وتشبيه العلامة في مجرد انه استعارة عنيطية لا في
كونه مستعملا في التلبس الغير الفاعلي هذا فلا يرد عليه ما سيورده المتن قوله لو قصد
بتشبيه غير الفاعل اه فيه انه يدل على ان يلزم في المجاز العقلي تشبيه غير ما هو له وليس
كذلك كما لا يخفى تحمله على ذهب اليه السكاكي من ان امثال هذا التركيب من قبيل
الاستعارة بالكناية. ولا يجاب في الاسناد بانا نقول كما هو المشهور. قوله لم يكن مجوزا
في اللغة فان المكيلة على مذهبه مجاز لغوي ثم ان قوله هذا وما سيجيء في تأييد ما ذكره
من قوله فانه يشير الى غاية توجيه المركب المذكور غير ما هو المشهور سيشير بان المض فيما ذكره من البحث
لم يفرق بين التوجيهين وظن ان كون امثال المذكور مجازا مركبا مبنيا على توجيه المشهور
فاورده اورده وليس الامر كذلك كما لا يخفى على من نظر في الحاشية. قوله لم يكن مجوزا في اللغة
بل يكون في الاسناد. قوله اما لو قصد اه يريد انه لو كان القصد في امثال هذا المركب الى
تشبيه التلبس الغير الفاعلي الذي هو عبارة عن مفهوم مركب آخر هو مفهوم اذا انبت البقل
فاستعمل المركب الذي وضع للمفهوم المركب بل هو مدلول الهيئة - المركب فلا يضع ما ذكره
ما ذكره بل بان يكون مجوزا في الهيئة وهو عنده من المجاز المفرد كما مر والحق انه
اذا قصد تشبيه الهيئة المنتزعة من اجزاء مركب الغير الفاعل كقولنا اذا

انبت في

اسنيت في البقل الربيع البقل بالهيئة المأخوذة من اجزاء المركب الفاعلي
كقولنا اذا انبت الربيع البقل فاستعمل المركب الموضوع للهيئة المثالية الاولى
كما فعل في قولنا اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى لامتناع ان كان استعارة
تمثيلية. ويمكن حمل كلام العلامة التفتازاني على هذا بادنى عناية كما لا يخفى على من
له ادنى عناية. قوله فلا خفاء في انها تمثيلية امتناه فيه حفا فان التلبس
ليس امتناء بل هو شيء واحد دنيء على ان مجرد تشبيه الاشياء بالاشياء
يكفي في الاستعارة التمثيلية بل يجب تشبيه هيئة منتزعة بهيئة
منتزعة بل يجب ان يكون وجه الشبه ايضا هيئة منتزعة ولم يتنبه
بشيء منها في بيانه فلا بد في دفعه ما ذكر من بحث كما لا يخفى. قوله فلا يتجه
ايضا ما ذكره قوله ولا شبهة اه على الايراد على التفتازاني فانه جاء بعنة عاثرة
وقد عرفت ما عرفت. قوله ظاهرها وتؤخر رجلا اخرى ظاهرها كلاهما اخرى
صفة لرجل المقدر تقديره وتؤخر رجلا اخرى ولا يحصل له ههنا اذ تقديم
احدى الرجلين وتؤخر الاخرى ليس مما يستدعي التردد بل الوجدان يصرف
بصرف عن العد ويقال ان كلمة اخرى صفة تارة المقدر الى اراك تقديم رجلا وتؤخر
اخرى فان المعنى مما يستعار للتردد وقال العلامة التفتازاني هو على ظاهرها
الا ان المراد بالرجل هو الخطوة والمعنى تقديم خطوة تذاملك وتؤخر خطوة
اخرى حلقاء اورد عليه بوجهين الاول ان توخر الخطوة انما هي الى الموضع ابتداء
منه الخطوة لانها انما تحصل بتقديم الرجل انها حاصلة متقدمة تارة وتؤخر
اخرى وفي كلا الوجهين نظر اما الاول فلان المراد بالخلف الذي له حصل لها بالنسبة
الى موضع الخطوة الاولى لا الخلف الذي كان له قبل الخطوة الاولى واما الثاني فالخطوة
التي تقدم غير الخطوة التي تؤخر فالاولى تحصيل بتقديم الرجل والثانية بتأخير ما
واما قوله الخطوة انما تحصل بتقديم الرجل ان اراد انها لا تحصل بتأخيرها فمنوع وان اراد
لا يتحقق ما يتبادر غيرها خطوة فالنزاع في لفظ مفيد بل هو ايضا غير مسلم واورد ايضا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)